

## فتاوى نور على الدرب للشيخ ابن عثيمين 74

محمد بن صالح العثيمين

بسم الله الرحمن الرحيم ايها السادة المستمعون السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. ومرحبا بكم في لقاءنا هذا الذي نستضيف فيه فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين نستعد بكلية الشريعة في القصيم وامام وخطيب الجامع الكبير بمدينة عنيدة - 00:00:01  
مرحبا بفضيلة الشيخ الله يحييك هذه الرسالة وردتنا من المرسلة عين عين من تقول آآ السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد السلام ورحمة الله قرأت في كتاب درة الناصحين في الوعظ والارشاد من تأليف عثمان ابن حسن ابن احمد شاكر - 00:00:17  
اه من علماء القرن الثالث عشر للهجرة وصفا لاحوال الناس عند قيام الساعة ووصفا للجنة ونعيمها وللنار وعذابها. وورد في هذا الكتاب احاديث كثيرة. وغير ذلك من امور الدنيا فنسأل عن مدى صحة هذه الاحاديث - 00:00:36  
آآ والوصف والاخبار وما هو رأي فضيلة الشيخ في هذا الكتاب لم ما قرأت ولا عرفت اه سؤالها الثاني تقول اسأل فضيلة الشيخ عن حكم من كان آآ - 00:00:54

عليها قضى صيام فصامت قبل ان تقضى هذه الايام التي افطرتها في رمضان الايام الفضيلة كيوم عرفة ويوم عاشوراء. ولن تقضى صيامها بعد. افیدونا افادکم الله الحمد لله الذي ينبغي للمرء - 00:01:10  
ان يبدأ بالفرضية قبل النافلة فالمشروع في حق هذه المرأة وغيرها منم عليه قضاء رمضان ان يبدأ بالقضاء اولا ثم بالتطوع ولو ان هذه المرأة قامت ايام التطوع الايام التي يشرع صيامها - 00:01:26  
بنية انها من القضاء لكان ذلك خيرا يحصل لها فضل صيام هذا اليوم وتبرأ ذمتها بقضاء ما عليها من الصيام. نعم وقد قلنا ان المشروع ان يبدأ الانسان في الفريضة قبل النافلة - 00:01:52

نعم اه هذه كانت تسؤال عن الحداد اكثرا من ثلاثة ايام لغير زوجة المتوفى آآ يقول المرسل صاد طاء عين من مدينة رايغ ما هو الحكم الشرعي في ان بعض النساء عند وفاة احد اقاريبهن يجعلن فترة الحداد اربعين يوما ولا يقمن اثناء - 00:02:16  
ابناءه بالزيارة ولو لمريضه او بالذهب الى حفلة زفاف واذا حصل فانهن يسخرن منها اي من التي تزور الحداد المشروع الواجب هو حداد المرأة على زوجها اما حدادها على غير الزوج - 00:02:38

هذا لا يجوز الا لثلاثة ايام فاقل وما زاد عن الايام الثلاثة نعم فانه حرام ولا يحل لها ان تفعل ذلك وھؤلاء الذين يسهرون بها اذا لم تحد هم في الحقيقة محل السخرية - 00:02:59

لان من قام بما اوجب الله عليه وترك ما حرم الله عليه فهو محل الاحترام والتعظيم والمحبة والمودة من المؤمنين والذي يسخر منه من خالف اوامر الله ورسوله او تعدى حدود الله ورسوله - 00:03:19

رسوله اه هذه رسالة من الطائف وردت من المستمع سين عين ويسأل عن التيمم لصلاة العيد يقول اذا انتقض الوضوء وانا في صلاة العيد ولم يكن هناك وقت وعدم وجود ما في مسجد العيد. فهل يجوز التيمم والله يرعاكم - 00:03:35  
جمهور اهل العلم على انه لا يجوز له التيمم لان من شروط التيمم عدم الماء هذا ليس عالما للماء فنقول له اذهب فتوضا ثم احضر الى صلاة العيد فان ادركها فذاك وان لم تدركها - 00:03:54

فقد تركتها لعذر نعم اه لكن على اساس ان صلاة العيد من اه الا يكون اقل من صلاة المفروض لازم مفروضة فيما يجب لها لانه اذا وجبت لها الطهارة نعم - 00:04:17

فانه يجب ان تكون على حسب ما رسم شرعا بالماء. نعم. فان لم يوجد فالتييم لكن اذا اعتقاد او جزم بانه لن يدرك الصلاة لان

المسجد بعيد او منزله ايضا بعيد او الما بعيد - 00:04:41

وجلس خلف الصفوف ليسمع الخطبة قط ولا يؤدي الصلاة لا بأس لا حرج عليه زيادة لا بأس عليه الا لها اه هذا ولكن بقي علي ملاحظة وهي انك قلت ان صلاة العيد من السنن - 00:04:55

والحقيقة انها ليست من السنن بل هي من الفروض والواجبات صحيح من اقوال اهل العلم انها واجبة على الاعيان نعم وانه يجب المرء ان يصلی صلاة العيد ولا يتخلف عنها الا لعذر - 00:05:10

نعم لان النبي صلی الله عليه وسلم امر بها حتى الحيض وذوات الخدور الا ان الحجاب يعتزلن المصلی وما امر به فالاصل فيه الوجوب وهذا هو اختيارات شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله - 00:05:26

ولا يعارض هذا قول النبي صلی الله عليه وسلم للاعرابي حين ذكر له الصلوات الخمس قال هل علي غيرها؟ قال لا الا ان تتطوع فان صلاة العيد من الصلوات الواجبة لعارض - 00:05:42

ليست من الصلوات اليومية اما الصلوات اليومية فلا يجب فيها سوى الخمس وما الصلوات لعارض هناك صلوات يجب وليس من الصلوات الخمس. نعم آآ هذه الرسالة من علي محمد احمد ناجي اليماني ونرجو من الاخ علي - 00:06:00

ان يحاول تحسين الخط او يكلف من يقوم بكتابة اسئلته لقراءتها على الوجه المطلوب آآ في رسالته يذكر ان والده بنى مسجدا له ولاخوته وهذا مسجد قديم ولكنه صغير واخيرا قامت الحارة عنده وكثير السكان ويريد اهل هذا الحي - 00:06:22

ان يهدموا المسجد وينقلوا احجاره لبناء مسجد اوسع من ذلك فهل يجوز بنا آآ مسكن في مكان من المسجد القديم الذي آآ يراد هدمه اذا تقررت المصلحة لنقل المسجد من مكانه الى مكان اخر - 00:06:43

ونقل فان حكم الارض اعني ارض المسجد سابق نعم يزول وذلك لزوال اسم المسجد عنها فيجوز ان تجعل بيتكا وان تجعل حلل الزراعة وان يتصرف فيها تصرفها كاملا لانه انتقل عنها - 00:07:04

حكم المسجد نعم آآ هذه رسالة من الحائرة ان المملكة العربية السعودية الرياض اه ها عين تقول آآ في رسالتها هذه آآ سؤالي انا صاحبة وسوس فاذا جتنى العادة في رمضان وافطرت سبعة ايام - 00:07:36

لازم ازود يوم وتصير ثمانية. واذا كانت ثمانية ايام اخليها تسعه. واذا كنت صائمة وطار في حلقي شيء من الهواء او شيء كان في رمضان او في قطاء الدين ووسوس في هذا اليوم ويحيل لي ان صيامي غير صحيح - 00:08:00

فاعيد ذلك اليوم في شهر رمضان وفي شهر العادة اذا جاتني العادة اه يوم او يومين وبعد ذلك المهم انها تقول في رسالتها طويلة وتعدد فيها صيام رمضان تقول انها تزيد دائمآ - 00:08:17

فما الحل لها الحل لهذه المرأة المبتلة بهذا الوسوس؟ نعم ان تكثر من ذكر الله عز وجل ومن دعائه سبحانه وتعالى ان يزيل عنها ما نزل بها وان تكفى من الاستعاذه بالله من الشيطان الرجيم - 00:08:32

وان طمن وتعزم على بارغام الشيطان بترك الخنوع لوسوسه ومع الاستعاذه بالله وبذل المجهود في ازالة ذلك سوف يزيل الله عنها ما حصل من هذى من هذه الوسوس نعم. ولتعلم - 00:08:52

ان المرأة اذا ظهرت من الحيض لسبعة ايام لا يجوز ان تترك اليوم الثامن فلا تصوم اذا كان ذلك في رمضان نعم. فان تركها لليوم الثامن وهي ظاهر هذا من من كبائر الذنوب لانه ترك لفريضة من فرائض الاسلام - 00:09:19

لان صوم ايام رمضان فريضة كل يوم فريضة ان يصوم الانسان فاذا قلت به كان ذلك ضررا كبيرا عليها والشيطان لا يريد منها الا ان تقع في هذا المحظور فتندع صيام يوم اوجب الله عليها صيامه - 00:09:37

لا. نعم اه هذه يا شيخ رسالة وردت اه ان المرسل محمد العيسى الحمود الجرياوي يقول في رسالته اني قرأت في كتاب وهو كتاب مسيحي وفيه مكتوب ان المسيح ابن الله تعالى وانا اعرف انه خطأ - 00:09:56

وكفر بالله. هل يلحقني ذنب في هذه القراءة؟ ارشدوني جزاكم الله خيرا رغم ان الكتاب فيه عدة اخطاء وكفر بالله هذا الكتاب الذي قرأته للمسيحي فلم تبين انه الانجيل او غيره - 00:10:17

وعلى كل حال ان كتب سابقة والانجيل قراءتها على ثلاثة اوجه احدها ان يقرأها للاسترشاد بها والاستفادة منها فهذا لا يجوز وذلك  
لان في القرآن والسنة ما يغنى عنها نعم - [00:10:38](#)

وثانيا ان يقرأها ليعرف ما فيها من حق فيلزم به متابعتها او متبعيها. نعم ويبين خطأهم من مخالفة ما جاء به محمد صلى الله عليه  
 وسلم فهذا لا بأس به - [00:11:09](#)

بل هو مطلوب اما وجوبا واما استحبابا الثالث ان يقرأها بمجرد المطالعة فقط ليعرف ما عندهم وليس يريد ان يسترشد بها او  
 يهتدي بها عن القرآن والسنة ولا ان يرد على - [00:11:33](#)

متبعيها باطلهم فالاولى هنا الا يفعل لانه يخشى ان يتاثر بها ويجعلها مصدرا لرشاده وهدايته ده آآ من محمد معطي العيسى الرياظ  
 بعث لنا فلا يقول ايهما افضل؟ تلاوة القرآن نظرا في رمضان او محاولة ترديد سور منه لاجل الحرم - [00:11:59](#)

الاولى ان يقرأ القرآن كله نظرا وان يحافظ على ما كان حفظه عن ظهر قلب لثلا ينساه وذلك لان القرآن كله قراءته مفيدة للانسان لانه  
 يمر به كل كلام الله عز وجل - [00:12:31](#)

ويتنفع بما في اياته من الاحكام والاخبار وهذا يفوته اذا اقتصر على سور معينة كان حفظها عن ظهر قلب واذا لازم الصور المعينة  
 التي كان يحفظها عن ظهر قلب استفاد منها - [00:12:52](#)

زيادة ضبطها نعم ولكن هذا لا يفوته اذا حرص على هذه السور التي يحفظها فقرأها في وقت اخر لان السور المحفوظة يمكن للانسان  
 ان يقرأها سواء في بيته او في المسجد او في اي مكان. نعم - [00:13:11](#)

نعم. فالاولى ان يحافظ على قراءة القرآن كله ثم يزيد بعنایة ما كان يحفظه عن ظهر قلب لا اه هذه رسالة وردت من المواطن ميم  
 ميم ميم من حوضةبني تميم يقول فيها ما هو عنوان نور على الدرب؟ لان لاننا نريد - [00:13:33](#)

آآ ان نسأل او نرسل بعض الرسائل للافادة ولكن لم نعلم العنوان عنوان البرنامج اذاعة المملكة العربية السعودية الرياظ نور على الدرب  
 وسؤاله الاول يقول كثير من الناس يمسحون لل موضوع على الكندرة - [00:13:57](#)

فما الحكم في هذا؟ افیدونی جزاکم الله خيرا الحكم في هذا ان مسح على الكندرة او على الشرابة مستحب ولكن لابد فيه من يوضع  
 على طهارة وان يكون في المدة المحددة - [00:14:14](#)

والا يكون على الانسان غسل لان مسح كندرة او شرابة يختص بالحدث الاصغر لا فاذا تمت هذه الشروط الثلاثة وكان ممسوح  
 عليه طاهرا فالمسح عليه سنة لان الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:14:37](#)

لنتوظا اراد المغفية بن شعبة رضي الله عنه ان ينزع خفيه قال دعهما فاني اظهر ادخلتهما طاهرتين ومسح عليهم آآ ايضا لديه سؤال  
 اخر يقول امرأة ارظعت ولد مع بنتها وكان قبل البنت - [00:15:04](#)

علما بان الولد رضع اكثرا من خمس رطعات فهل يجوز كشف الغطاء للذى قبل البنت وبينت بعدها افیدونا جزاکم الله عنا خيرا نعم هذا  
 الذي رضع من امرأة اكثرا من خمس مرات - [00:15:26](#)

يكون ولدا لها لا وولدا الرجل الذي هذا لب من اولاده فعلى هذا يكون هذا الولد اخا لكل من ولدته امه التي ارضعته لهم سواء كانوا  
 ذكورا ام اناثا وسواء كانوا قبله - [00:15:43](#)

ام بعده فالبنتان السابقتان ده يجوز لهن لهما كشف الغطاء وكذلك البنت الثالثة التي بعده يجوز لها كشف الغطاء عنهم كذلك اولاد زوج  
 هذه المرأة اخوة له وان لم يكونوا منها - [00:16:09](#)

فيجوز مثلا البنات هذا الرجل من غير هذه المرأة ان يكشفنا لهذا الطفل الذي رضع من زوجة الرجل لا نعم. احسنتم. ايها السادة الى  
 هنا نأتي على نهاية هذا اللقاء الذي استعرضنا فيه ما وردنا من اسئلة واستفسارات على فضيلة الشيخ محمد بن - [00:16:35](#)

من الاستاذ بكلية الشريعة في القصيم وامام وخطيب الجامع الكبير من مدينة عنيزه. شكرنا لفضيلة الشيخ وشكرا لكم ايها السادة  
 السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:16:58](#)